قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢١٨ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إنشاء مساكن اقتصادية على الأرض الواقعة
على شارع ابن عقيل أمام شركة البلاستيك (شافرمان)
بفيكتوريا قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مساكن اقتصادية على الأرض الواقعة على شارع ابن عقيل أمام شركة البلاستيك (شافرمان) بفيكتوريا قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية الموضح حدوده ومعالمه على الرسم الموافق .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة السابقة البالغ مساحتها ٢١٤٨١,٣٠ مترا مربعا ملك السادة المذكورين بالمذكرة المرافقة .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٥ رجب سنة ١٣٩٣ (٤ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢١٨ لسنة ١٩٧٣
باعتبار مشروع إنشاء مساكن اقتصادية على الأرض الواقعة
على شارع ابن عقيل أمام شركة البلاستيك (شافرمان)
بفيكتوريا قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية
من أعمال المنفعة العامة

فى إطار خطة الدولة التى تهدف إلى توفير المساكن للمواطنين من ذوى الدخل المحدود وافق المجلس التنفيذى لمحافظة الاسكندرية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٣/٢/٥ على مشروع إنشاء مساكن اقتصادية بشارع ابن عقيل أمام شركة البلاستيك (شافرمان) بفيكتوريا قسم المنتزه .

وقد وقع الاختيار على الموقع المناسب لإقامة المشروع وهو عبارة عن قطعة أرض مساحتها ٢١٤٨١,٣٠ مترا مربعا تقريبا موضحة الحدود والمعالم على الرسم المرافق ملك ورثة كل من محمد حسن الديب وأحمد ابراهيم غيث ـ الذين وافقوا على نزع ملكيتهم

ونظرا لأهمية المشروع وضرورة سرعة تنفيذه فقد أشارت محافظة الاسكندرية إلى أن المبلغ اللازم للتعويض عن نزع الملكية البالغ قدره ٢١٤٨١ جنيها و ٣٠٠ مليم قد أودع تحت يد الجهة المنوط بها صرف التعويضات لمستحقيها وطلبت السير فى إجراءات استصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار المشروع سالف الذكر من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة له طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق مصوغا فى الصيغة القانونية ، برجاء فى حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

كشف

بأسماء ملاك الأرض الواقعة على شارع ابن مقبل تبع ١١٤
بفكتوريا قسم المنتزه

(١) ورثة محمد حسن الديب .
(٢) ورثة أحمد إبراهيم غيث .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٢٠ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر
بسيدى بشر قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر بسيدى بشر (ميامى) قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية الموضح حدوده ومعالمه على الرسم المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض وما عليها لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة والبالغ مساحتها ٢٢١ مترا مربعا ملك السيد / عبد النبى السيد عبد النبى يوسف

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٥ رجب سنة ١٣٩٣ (٤ أغسطس سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٢٢٠ لسنة ١٩٧٣
باعتبار مشروع توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر
بسيدى بشر قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية
من أعمال المنفعة العامة

سبق أن وافق المجلس التنفيذى لمحافظة الاسكندرية على توسيع طريق الزعيم جمال عبد الناصر لعرض ٣٥ مترا بدلا من ٢٥ مترا ، وصدر قرار باعتماد خط التنظيم الجديد لهذا الطريق .

وقد ترتب على اعتماد خط التنظيم دخول قطعة الأرض رقم ٥٧ — من تقسيم الجمعية التعاونية للعلمين بميامى الموضح حدودها ومعالمها على الرسم المرافق — بما عليها من مبان خرسانية فى نهو الطريق .

وتبلغ مساحة هذه القطعة ٢٢١ مترا مربعا ملك السيد / عبد النبى السيد عبد النبى يوسف الذى وافق على نزع ملكيته المتداخلة فى المشروع وطالب بتعويض عن قيمة الأرض الضائعة وما عليها من أعمال أقامها بترخيص من الجهة المختصة بالمحافظة .

وقد أشارت محافظة الاسكندرية إلى أن التعويض اللازم عن نزع الملكية البالغ قدره ٢٢٣٠,٩٥ جنيها سيصير دفعه من موازنة العام الحالى ١٩٧٣ وطلبت السير فى إجراءات إستصدار قرار رئيس الجمهورية باعتبار مشروع توسيع هذا الطريق من أعمال المنفعة العامة والإستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق مفرغا فى الصيغة القانونية برجاء فى حالة الموافقة التفضل بإصداره

وزير الإسكان والتشييد

دكتور : محمود أمين عبد الحافظ

كشف بأسماء الملاك

السيد / عبد النبى السيد عبد النبى يوسف

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٩٩ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إنشاء مساكن اقتصادية بشارع ملك حفنى
بسيدى بشر قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قـــرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء مساكن اقتصادية على الموقع الكائن بشارع ملك حفنى بسيدى بشر قسم المنتزه بمحافظة الاسكندرية الموضح حدوده ومعالمه على الرسم المرافق .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة للمشروع المشار إليه فى المادة السابقة والبالغ مساحتها ٢٦٥٠٠ متر مربع ملك كل من السيد / محمد عبد المنعم العيسى والإرسالية الأميريكية .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٧ شعبان سنة ١٣٩٣ (٤ سبتمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات